

شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر

@ 404 | | (وعلى الثاني يحتمل أن يكون ضعيفاً ، ويحتمل أن يكون ثقة) [89 - ب]
[| لعدم تقيدهم بالرواية عن الثقات . وأما على الأول : فثقة جزماً لأن الصحابة كلهم |
عدول . | | (وعلى الثاني) أي على تقدير كون التابعي ثقة ، (يحتمل أن يكون حَمَل)
أي | أخذ وتحمل (عن صحابي ، ويحتمل أن يكون حَمَل عن تابعي آخر) وعلى الأول | أيضاً
يحتملها ، لكن المراد بيان سبب ذكره في المردود ، [وعلى الأول ظهر المردود | به] فلا
حاجة إلى بيان الاحتمالات فيه . | | (وعلى الثاني) وهو احتمال كون الثاني حاملاً عن
تابعي آخر ، (فيعود) أي | يرجع (الاحتمال السابق) وهو احتمال كون التابعي ضعيفاً ،
أو ثقة . وإلفاء إما لتقدير | [أما] أو لتوهمها . | | (ويتعدد) أي ويحتمل تعدداً
آخر ويرتقي احتماله ، (أما بالتجوز العقلي | في احتمال التعدد ، فإلى ما لا نهاية له
(أي مع قطع النظر عن الدليل النقلي | الخارجي ، فاندفع ما قال تلميذه : محال عند
العقل ، أن يجوز بين التابعي والنبي | [صلى الله عليه وسلم] من لا يتناهى . كيف وقد وقع
التناهي في الوجود |